

المرصد الإعلامية كآلية للتعديل الذاتي - دراسة تأصيلية - Media observatories as a mechanism for self-adjustment Interpretive study

عبدالنور بركاتي

جامعة الجزائر 3 - الجزائر- abdelnourbarkati@yahoo.fr

تاريخ الاستلام 2022/09/22 تاريخ القبول 2022/12/28

الملخص

تجلت في الآونة الأخيرة مظاهر عديدة للمرصد الإعلامية في العالم ، وأضحت احد اللاعبين المهمين في الوسط الإعلامي، حتى صارت ذات قيمة وحضور وحضوة في الأنظمة الديمقراطية التي تحترم نفسها، وصارت تصنف على أنها إحدى آليات وأدوات الرقابة ومراقبة الصالح العام، ويعول عليها في عمليات متعددة تتعلق بالرقابة والتحري والحد من سطوة الأنظمة ، والأكثر من هذا تعديل المسار المهني أو ما يعرف بالتعديل الذاتي لوسائل الإعلام من انحرافات وانزلاقات أخلاقية، وهو ما يؤكد قيمة هذه المرصد كآلية رقابية مجتمعية وأداة للتعديل الذاتي ، في شقها الغالب حول مسألة الأخلاقيات، وعمليات التنظيم والتعديل الذاتي لوسائل الإعلام.

الكلمات المفتاحية: المرصد، الإعلامية، التعديل الذاتي.

Abstract:

In recent times, many media observatories have demonstrated in the world, and they have become one of the important players in the media community, until they have become of value, presence and presence in self-respecting democracies. Through monitoring, investigation and limiting the influence of systems, and more than this, modifying the professional path or what is known as self-modification of the media from moral deviations and slips, which confirms the value of these observatories as a societal monitoring mechanism and a tool for self-adjustment, mostly on the issue of ethics, and the processes of regulation and self-adjustment of the means media..

Keys Words: observatories, media , Self Adjustment.

مقدمة:

تتطور صناعة الإعلام في العالم العربي على الصعد التقنية واتساع مساحات التغطية وتزايد معدلات التأثير بشكل مطرد، لكنها مع ذلك تبقى عاجزة عن تطوير الإطار التنظيمي والأخلاقي الذي يحكمها بالوتيرة ذاتها، وهو الأمر الذي ينعكس بشكل فوضوي على العمل الصحفي، ويؤدي الى تدخلات حكومية متزايدة.

و تغيب عن الإعلام العربي آلية "التنظيم الذاتي" لقطاع الصحافة والإعلام، بالرغم محاولة بعض البلدان العديد من البلدان العربية العمل على منظومة متكاملة للتنظيم الذاتي للصحافة والإعلام، لاسيما مع اندلاع ثورات الربيع العربي وبروز دور الاعلام بشكل متزايد ومؤثر على الجمهور العربي.

وحاولت العديد من السلطات في الدول العربية السيطرة على المشهد الاعلامي التلفزيوني والاذاعي في العالم العربي من خلال هيئات للإعلام السمعي والبصري. حيث انشأت السعودية "الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع" عام 2012، وأعلنت تونس "الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري" عام 2012، وأطلقت البحرين الهيئة العليا للإعلام والاتصال" عام 2013، وأنشأت الكويت هيئة تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات عام 2015، ثم الجزائر أنشأت "هيئة ضبط السمعي البصري عام 2016.

كما ان هناك نوعا آخر من التنظيم وهو التنظيم المختلط الذي ينشأ بقانون ولكن اعضاءه مستقلون ويمثلون اهل المهنة على غرار مجلس الصحافة المختلط في المغرب. وببساطة شديدة، ليس هناك نموذج واحد جيد نقول انه يجب اتباعه او نموذج سيء يجب تحاشيه. فإن المنظومة الصحافية والإعلامية في كل بلد عربي عليها أن تنشئ "التنظيم الذاتي" الخاص بها، عبر مشاورات عميقة، تتبلور في صورة مجلس للصحافة أو الإعلام، يتبنى أدلة إرشادية، ومواثيق شرف يجري الاتفاق عليها، ويتلقى الشكاوى في حق أنماط الأداء الحادة، ويحقق فيها، ويتخذ إجراءات في شأنها، وينزل عقوبات بالمخطفين، مما يحسّن الممارسة، ويحدّ من الانفلاتات، ويُبقي القطاع بعيداً عن تدخلات الحكومة والقضاء، وهي تدخلات لا تحافظ على حرية الإعلام في كثير من الأحيان.

و يحتاج قطاع الاعلام الى عناصر ومعايير النظام البيئي الاعلامي الناجح من اجل نجاح تجربة اي تنظيم مستقل للصحافة والاعلام. بعد مرحلة الربيع العربي في العام 2011، حاول العديد من

المراسد الإعلامية كآلية للتعديل الذاتي _____ أ. عبد النور بركاتي

الصحافيين والنقابات الصحافية الوصول الى تنظيم ذاتي ناجح للقطاع، لكنهم واجهوا تحديات عديدة عطلت تلك المحاولات، بل وأدت الى تراجع مستوى الاعلام.

و تشمل عناصر الوصول الى منظومة اعلامية ناجحة وجود رؤية موحدة للمعايير الصحافية المهنية. وبالتالي هناك فشل في معظم الدول العربية للوصول الى شرعة اخلاقية ومهنية يتفق عليها جميع المهنيين، والتي من دونها لا يمكن الوصول الى تنظيم ذاتي لمهنة الصحافة.

وتأتي هذه الدراسة لتبحث في تأصيل الظروف والمكانم التي تعمل فيها المراسد الاعلامية، من خلال بيئات مختلفة ، مع قياس تاثيرها الحقيقي على مؤسسات الاعلام ودورها الرقابي .

ويمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

إلى أي مدى تسهم المراسد الإعلامية في عمليات التعديل الذاتي؟ وكيف تضبط عمليات الرقابة على مؤسسات الاعلام بحكم انها فاعل اعلامي ايضا؟

وتفرع عنه تساؤلات فرعية:

- ما طبيعة عمل المراسد الإعلامية عالميا؟
- ما هي القيم المهنية التي ضيفها المراسد الإعلامية للممارسة الإعلامية؟
- كيف تسهم المراسد الإعلامية في تنظيم والتعديل الذاتي؟

أهداف الدراسة:

التعرف على آليات فاعلية المراسد الإعلامية ضمن البيئة المهنية.

تحديد اطر المعالجة التي تعتمد عليها المراسد الإعلامية في عمليات التعديل الذاتي

تسليط الضوء على عمل المراسد الإعلامية دوليا

إبراز أهم المراسد الإعلامية الجزائرية وقدرتها في عملية ضبط وتعديل السلوك المهني.

أولا : مدخل مفاهيمي

تعريف المراسد الإعلامية:

المرصد الاعلامية كآلية للتعديل الذاتي _____ أ. / عبدالنور بركاتي

ويقصد في معناه الشائع المتداول " مرصد مدني ، يلبي خدمة عامة"¹ ، أو هو هيئة تتولى مراقبة قطاع معين وتسهر على تنظيمه ، يبدأ نشاطه كمرحلة أولى بجمع المعلومات الميدانية، ثم يقوم بتقييمها لتحديد مدى الالتزام والنقيض منه، ويعمل كمرحلة ثالثة بمختلف الوسائل والآليات على تصحيح ومعالجة الثغرات التي تم رصدها

يعمل المرصد في نطاق التحرر من أي تبعية ، أو كجهاز مستقل، يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة ورغبة شرائح كثيرة من المجتمع المدني التي تريد إدارة الشأن العام وتحسين نوعيته على الأقل رقابيا، ومنه يسعى إلى تقديم خدمة مفيدة للجمهور وفق مقتضيات الخدمة الاجتماعية وتنوعت المواد الإعلامية لتشمل وسائل الإعلام من خلال مراقبة جملة التجاوزات والخروقات التي تحصل ضمن إطار أخلاقيات المهنة ، وتفعيل مفهوم حرية الإعلام الزائدة عن الحد، إضافة إلى تركيز وسائل الإعلام في يد شركات ضخمة وكبيرة تتحكم فيه وتوجهه وفق أجندات وسياسات محددة

أسباب قيام المرصد الإعلامية:

أضحت المرصد الإعلامية من الضرورات الملحة خصوصا في ظل عناصر ومتغيرات التأثير والتغيير التي طرأت على العمل الصحفي في البيئات المتعددة في العالم

فالدور المتزايد لوسائل الإعلام في حياتنا والتقنية الرقمية في البيئة الجديدة ، التي خلقت واقعا مهنيا جديدا تعزز بممارسات لم نعرفها من قبل منها ما هو هجين ، ومنها ما هو ينبع من حاضر البيئة وولادتها، كل هذا جعل وسائل الإعلام في قلب التغيرات التي كانت قد رسمتها في سياستها وصارت تعاكس مقتضيات مصلحة الجمهور

وتتعزز الحاجة إلى مراقبة وسائل الإعلام كضرورة ملحة نظرا لدورها الأساسي الذي تضطلع به في المجتمع وبشكل خاص في الأنظمة الديمقراطية، حيث يعتمد عليها الجمهور للاطلاع على الأحداث وفهمها في العالم، وتعد هذه الوسائل إحدى مقومات نشوء وتشكيل الرأي العام الذي صار هو مصدر السلطات في النظام الديمقراطي ، فوسائل الإعلام اليوم هي من تحدد أهمية حدث ما من خلال تسليط الضوء عليه ، ناهيك عن دورها الثقافي كمصدر أول للمعرفة عند غالبية الجمهور ودورها التربوي الذي بات ينافس العائلة والمدرسة ، ومنه تتجلى ضخامة وثقل المسؤولية الملقاة على عاتق هذه الوسائل².

أهداف المرصد الإعلامية:

1. الدفاع عن حرية التعبير والحريات الإعلامية:

وهي المرصد التي تهدف إلى الدفاع عن الحريات المهنية لوسائل الإعلام في أدائها للمهنة، حيث ترصد القوانين والتشريعات التي تشكل نواة الحريات العامة الإعلامية

2. الدفاع عن الجمهور:

وهي التي تهدف للدفاع عن حقوق الجمهور المتابع والمشارك في وسائل الإعلام ، كحق معرفته للحقائق، وعدم استغلاله في أغراض تجارية أو أشياء مضللة، وبالتالي ترصد أخطاء وتجاوزات وسائل الإعلام في الميدان، وتحث على الرفع من مستوى المهنة ، كنا يسعى المرصد إلى تصحيح الاختلالات التي تقع فيها وسائل الإعلام عمداً أو غير عمد كشكل من أشكال الرقابة والتعديل الذاتي

3. تعزيز الأخلاق الإعلامية:

وهي التي تهدف إلى الدفاع عن القيم الأخلاقية في ممارسة المهنة ، والتي تنص عليها مجمل مواثيق الشرف ومدونات السلوك المهني ، وهي بذلك تحمي الجمهور من الأخطاء الممكنة ، وتهذب عمل وأداء المؤسسة الإعلامية من خلال الحفاظ على مهنتها³

المرصد الإعلامية سلطة ضغط وتعديل وتهذيب مهني:

تظهر الحاجة الملحة اليوم إلى تبني ووجود المرصد الإعلامية كجسم إعلامي يلبي آمال وشرائح كبيرة من الجمهور ووسائل الإعلام، نظير قدرته إلى التصدي لحالات الاختلال في التعدي على الحريات الإعلامية، وتسخير واستخدام الصحافة في خدمة أجندات وأهداف دعائية تقوض الأخلاق وتشوه المهنة.

لقد أدت الضغوط الممارسة على وسائل الإعلام والأخطاء المهنية الجسيمة التي وقع فيها الصحفيون والقائمون على وسائل الإعلام ، فضلا عن المستوى الهابط الاستهلاكي الدعائي في توجهاتها ، الى فقدان جزء من مصداقيتها ولاسيما تراجع قيم الأخلاقيات الضمانة لنزاهة المهنة فمن يحاسب هذه الوسيلة والصحفي في حالة أي إخلال مهني اتجاه قضية مهنية تتطلب التغطية او النشر او التحرك ؟ من يحاسب هذا الصحفي على نقص كفاءته ونقض اتفاقه الأخلاقي المهني اتجاه الجمهور؟ من يحاسب هذه السلطة؟ .

حين تصبح وسائل الإعلام في حالة تبعية تفقد دورها كسلطة رابعة تراقب السلطات الأخرى ، فما العمل إذا أصاب الفساد ونخر السلطة الرابعة؟ ماهي الوسائل الممكنة للحفاظ الرسائل النبيلة لوسائل الإعلام و حمايتها من التهديدات والضغوط والإغراءات داخليا وخارجيا؟ انطلاقا من هذا يجسد المرصد حالة إنقاذ من غرق الفساد وهتك معايير القيم الأخلاقية، ومن ضغوط السلطة ومغريات المال الفاسد ، كما يمكنه أن يرصد التجاوزات والأخطاء المهنية من جانب الصحفيين ورؤساء التحرير ، ومن هنا تكمن قيمة قيام سلطة أخرى خامسة موازية تراقب أداء السلطة الرابعة وتحميها وتقوم اعوجاجها عبر تعديلها ذاتيا ومهنيا.⁴

في مقال شهير في جريدة لوموند ديبلوماتيك ، يشرح اينياسيو رامونا 2003 الأول حمل عنوان "السلطة الخامسة" كيف "كان دور الصحافة في الماضي ملاذا للمواطنين في وجه أخطاء السلطات وكيف كانت صوت الذين لا صوت لهم الأمر الذي جعلها تدفع ثمن مواقفها هذا اغتياالات واضطهادا ومنحها لقب السلطة الرابعة .ويعتبر أن العولمة الليبرالية أفرغت هذه السلطة من مضمونها وباتت السلطة الحقيقية في يد مجموعة تكتلات اقتصادية معلومة يبدو وزنها في إدارة شأن العالم في بعض المرات أهم ر خريطة توزع وسائل الإعلام التي باتت في أيدي تجمعات عالمية ضخمة لا تهتم بان تكون سلطة رابعة ولا أن تنتقد الأداء السيئ في الأنظمة الديمقراطية من اجل إصلاحه، ولا تطمح أن تشكل السلطة المضادة التي تجسدها الصحافة .هذا الاستنتاج دفع إلى التساؤل ما العمل و يضيف رامونا يجب خلق "سلطة خامسة" مهمتها انتقاد قوة وسائل الإعلام المتعاضمة ، ويتكلم عن تلوث في ما تبثه وسائل الإعلام كالتلوث الذي أصاب المأكولات ويدعوا المواطنين إلى التحرك ليصلوا إلى حقهم في أخبار ويختم مقترده تشكيل مرصد إعلامي لان وسائل الإعلام هي السلطة الوحيدة التي لا سلطة مضادة لها، الأمر الذي يسيء إلى الديمقراطية.⁵

شروط قيام المرصد الاعلامية

- ✓ نظام ديمقراطي يضمن الحريات العامة وينص على حق تأليف الجمعيات
- ✓ حاجة المجتمع إلى مرصد انطلاقا من ظهور ممارسة خاطئة أو إخلال بالمصلحة العامة، هذه الحاجة تدفع المجتمع المدني إلى التحرك للرد على الأخطاء التي تنعكس ذيولها على المجتمع
- ✓ وجود مجتمع مدني نشيط وثقف ومسؤول يتحمل دوره في المشاركة في الشأن العام وفي النضال من اجل تطوير المجتمع

✓ البنية البشرية المتخصصة التي تتولى شؤون الرصد والتقييم والمتابعة وتؤمن التحرك والاستمرارية

✓ البنية المادية وهي المستلزمات التقنية من تجهيزات وركائز إعلامية وكلفة تشغيلية ضرورية لأدوات العمل والتحرك الميداني.

بنية المرصد الإعلامية:

يقوم المرصد الإعلامي على مواكبة الإنتاج الإعلامي من خلال الاطلاع على مضمون الصحافة المكتوبة ومواكبة البرامج الإذاعية والتلفزية ومواقع الصحافة الالكترونية ، أي كل ما ينشر ويبث للجمهور ويمكن إيجازها في⁶:

الرصد : يعني الاطلاع على المواد الإعلامية من خلال رصدها ومراقبتها والقيام بدراسة مضمونها
ن بمعنى القيام بمسح شامل لركائز الإعلامية تمهيدا لإخضاعها للتحليل

• **التحليل**: عبر تحليل كل الماد المرصودة وتمحيصها سواء المواد المنشورة وغير المنشورة، ومقارنتها بمختلف المعايير والمبادئ وإخضاعها للمساءلة القانونية

• **آليات الضغط للمرصد الإعلامية:**

من بين الأدوات المهمة التي تعتمد عليها المرصد في تعزيز أدائها هي البيانات التي تشرح وتفصل وتوضح وتنتقد ، وتتوجه في مواقفها الى الصحفيين لتقييم أداءهم وتشرح النتائج التي توصلت إليها وتعبر لهم عما تقترحه من آليات مهنية صحيحة

كما تتوجه المرصد إلى قادة الرأي في المجتمع لاستيفاضهم من ممارسات وسائل الإعلام الخاطئة وتوقظ لديهم الحس النقدي ، وكما يعبر عنه رامنا" أن قوة المرصد أولا أدبية: فهي توبخ انطلاقا من القيم الأخلاقية وتؤنب على الأخطاء السلوكية في المهنة بواسطة تقارير تعدها وتنشرها.

ويجب أن يتعزز دور المرصد بنشر مواقفه وتعليقاته لخلق تيار مؤثر عند الرايم العام كما يشكل سلاح ضغط على وسائل الإعلام، فالعلنية سلاح يخافه من يرتكب الخطأ إضافة إلى أن دراسات المرصد تشكل أداة تثقيف للصحفيين.

تجارب دولية :

المرصد الفرنسي لوسائل الإعلام :

نشأ المرصد سنة 2003 في حضان جريدة لوموند ديبلوماتيك ، وهي صحيفة معروفة بتوجهها النقدي ومعارضتها لهيمنة الشركات الكبرى على وسائل الإعلام ، وقد انطلق بالتعاون مع المرصد العالمي لوسائل الإعلام الذي تأسس في بورتو اليغري سنة 2002

ضم المرصد خليطا ونسيجا من الصحفيين والصحفيات والنقابات والجمعيات وباحثين ومجتمع مدني ، أعطى وأملى لنفسه مهمة الدفاع عن الحق في الإعلام وتعزيز الحق في إعلام حر وتعددي" ، كما حدد سقف طموحاته بان يكون سلطة مضادة في وجه التجمعات الإعلامية التي تشجع منطق السوق والفكر النيوليبرالي كإيديولوجية اجتماعية.⁷

ويشرح المرصد دوافع تأسيسه إلى أن وسائل الإعلام باتت أكثر من سلطة رابعة فهي التي تحدد مضمون النقاش السياسي وهي تختار من يناقش فيه ، كل القطاعات باتت في قبضتها ، فهذه السلطة تصبح مقلقة للديمقراطية من دون وجود سلطة مضادة لاسيما تركيز وسائل الإعلام في أيدي مجموعات كبرى.

أفكار المرصد :

- يطلب من كل مواطن ان يكون مراقبا وان يدل على أخطاء الإعلام في نقل الأخبار أو على صمت الإعلام عن قضايا أخرى
- رصد وتسجيل النواقص والانتهاكات التي تمارسها وسائل الإعلام من طرف منتسبيه انطلاقا من مبدأ الإعلام النزيه
- إشراك القراء في فريق العمل لمناقشة القضايا المرتبطة بوسائل الإعلام التحضير لأعمال محددة.⁸

تجربة المجلس الأعلى للإعلام بالجزائر:

تم إنشاء المجلس الأعلى للإعلام بمقتضى قانون الإعلام /90- 07 المؤرخ في 03 أفريل 1990م الذي حدد مهامه وصلاحياته، حيث جاء في سياق التعددية الناتجة عن التحول الهيكلي الذي مس النظام السياسي في البلاد بعد المصادقة على 23 فبراير 1989م، ونظرا لتحول الذي انعكس على الساحة الإعلامية التي عرفت تعدد وسائل التعبير ومجالاته، أصبح من الضروري وضع قواعد تنظيمية

وأساليب تكفل ممارسة التعبير ألتعددي وحق المواطن في الإعلام، ضمن إطار يتماشى مع القيم الوطنية و المبادئ الديمقراطية التي نص عليها الدستور . جاءت هيئة المجلس الأعلى للإعلام كأداة تنظيمية مستقلة ومحايده مهمتها ضبط قطاع حساس سريع التحول بحكم طبيعته، وفي جوان 1990م كان الإعلان عن عملية تنصيب المجلس، وشرع في التحضير للانتخابات التي تمت بقصر الثقافة تحت إشراف "محمد صالح دمبيري"، وجرت الانتخابات بحضور حركات سياسية وشخصيات معروفة إذ تمت بشفافية كبيرة 1وكانت أول انتخابات تتم بهذا الشكل الديمقراطي في الجزائر . يخصص قانون الإعلام لعام 1990م بابه السادس للحديث عن المجلس الأعلى للإعلام وينص في المادة 59 بأنه: "يحدث المجلس الأعلى للإعلام هو سلطة إدارية مستقلة ضابطة تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي تتمثل مهمتها في السهر على احترام أحكام هذا القانون"، ويتولى ثلاثة عشر مهمة أولها أنه " يبين بدقة كيفية تطبيق حقوق التعبير عن مختلف تيارات الآراء ويضمن استقلالية أجهزة القطاع العام للبحث الإذاعي الصوتي والتلفزي وحياده واستقلال كل مهنة من مهن القطاع".⁹

تنص المادة 67 من قانون المجلس الأعلى للإعلام على إحداث لجنتين، الأولى للتنظيم المهني، و الثانية لأخلاقيات المهنة، ويتضمن المقرر رقم 14 المؤرخ في 20 جانفي 1991م، كيفية تنظيم الهياكل الإدارية للمجلس الأعلى للإعلام وفي محاضرة ألقاها رئيس المجلس الأعلى للإعلام بعنوان الإعلام: حريته وآداب ممارسته على ضوء القانون الجزائري المتعلق بالإعلام "أمام القضاة بمناسبة انعقاد الندوة الوطنية الثانية للقضاء في 23 فيفري 1991م، محددًا ضوابط حرية الصحافة و الحق في الإعلام في صنفين:

_صنف الضوابط ذات الصلة بمصالح الغير.

_ صنف الضوابط ذات الصلة بالمصالح العليا للدولة يشكل حق الرد وسيلة مثلى لحماية مصالح الغير، وحددت شروط ممارسته بمقتضى أحكام الباب الرابع من القانون المتعلق بالإعلام، وفي مجال أخلاقيات المهنة و آدابها، يضع المجلس مفهوما واضحا لآداب المهنة فيقول: "إن مفهوم آداب المهنة يشمل جميع الواجبات التي يلتزم بها المحترفون في ممارسة مهنتهم، ويقر بأن أخلاقيات المهنة ليست مدعمة بتدابير ردية"، ويسجل التقرير "أن التجاوزات تتكرر بكثرة في الصحافة المكتوبة وتتعلق بتوجيه الإهانات لرؤساء الدول ولهيات رسمية، ويخرق قواعد حسن التعامل المهني فيما بين

المراصد الإعلامية كآلية للتعديل الذاتي _____ أ. / عبدالنور بركاتي

الصحفيين أو الأجهزة الإعلامية¹⁰، ودعا إلى (قانون شرفي) فيما يخص القواعد الأخلاقية و المهنة في حد ذاتها يقوم بصياغته الصحفيون المحترفون .

تجربة المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة بالجزائر :

شكّل ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحفيين الجزائريين، الذي صدر في 13 أفريل 2000، أول وثيقة من نوعها في قانون الإعلام لسنة 1990، تحدد واجبات وحقوق هذا السلك الذي كان يسهر عليه مجلس أعلى يضم مهنيي القطاع المنتخبين من قبل زملائهم. وحسب هذا النص فإن الحق في الإعلام وفي حرية التعبير والنقد يعد من الحريات الأساسية التي تسهم في الدفاع عن الديمقراطية والتعددية ومن هذا الحق في معرفة الوقائع و الأحداث والتعريف بها تنبثق مجموعة واجبات وحقوق الصحفيين حسب الوثيقة التي تشير إلى أن مسؤولية الصحفي إزاء الجمهور تعلو على كل مسؤولية أخرى وخاصة إزاء مستخدمه، وإزاء السلطات العمومية.

وتتضمن مهمة الإعلام بالضرورة حدودا يفرضها الصحفيون على أنفسهم ويطبّقونها بحرية، "لكن الواجبات لا يمكن أن تحترم فعليا أثناء ممارسة المهنة إلا إذا توفرت الظروف العملية لاستقلالية الصحفي" حسب الميثاق. وبشأن حقوق أعضاء هذه المهنة، تشير الوثيقة إلى أن "هذا الميثاق ليس بالقانون المسلط والرادع، ولا بالنظام الذي يفرض ويجبر وإنما هو ميثاق أخلاقيات يحدد مجموع قواعد السلوك القائمة على المبادئ المعمول بها عالميا. وتؤكد أن هذه القواعد "تضبط علاقة الصحفيين فيما بينهم وعلاقتهم بالجمهور"، موضحة أنه "ينبغي أن تتخذ هذه القواعد المتبناة بحرية و المصادق عليها ديموقراطيا كدليل سلوك في ممارسة مهنة الصحافة.

ويسهر المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة، الذي يتشكل من الزملاء على احترام هذه المبادئ¹¹. ويتضمن النص واجبات الصحفي الذي يجب أن "يحترم الحقيقة مهما كانت التبعات التي تلحق به نظرا لما يملكه حق الجمهور في المعرفة، و "الدفاع عن حرية الإعلام والرأي و التعليق والنقد." ويضيف النص أن الصحفي ملزم أيضا ب«الفصل بين الخبر والتعليق و باحترام الحياة الخاصة

للأشخاص و حقهم في رفض التشهير بهم عن طريق الصورة"، داعيا إلى "نشر المعلومات المتحقق منها فقط، و الامتناع عن تحريف المعلومات.

ميلاد المجلس:

بدأ التفكير في إنشاء مجلس لأخلاقيات المهنة يكون نواة ضابطة ومنظمة للسلوك المهني والأخلاقي بعد ميلاد وظهور أول نقابة صحفية، وتجسد الأمر في إقامة أول يوم دراسي بقصر الثقافة مفدي زكريا في فيفري 1999، واتفق المشاركون على إرساء معالم واضحة بالاعتماد على التجربة السويدية كمرجع مهم ، مع ضرورة تكييف طريقة العمل مع الخصوصية الجزائرية وتم بتاريخ 13 افريل 2000 نظمت النقابة الوطنية ندوة حول أخلاقيات المهنة ، تم خلالها مناقشة 26 مادة موزعة بين الحقوق والواجبات وانتهت بالمصادقة عليها وانتخاب المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة ، كما صدر أيضا مشروع ميثاق أخلاقيات وقواعد المهنة للصحافيين الجزائريين وضم فيه 18 مادة متعلقة بالواجبات و7 مواد تتعلق بالحقوق.

وعرفت الوثيقة المجلس بأنه هيئة ضبط وتحكيم ويضطلع أعضاؤه المنتخبون من طرف زملائهم بمهمة السهر على احترام مبادئ ميثاق الأخلاقيات للصحافيين الجزائريين ، وحصرت مجالات تدخله في حرية التعبير، حق الجمهور في الإعلام ، احترام الحياة الخاصة، الدقة والحيادية في المعالجة، ولا يعتبر هذا الميثاق بالقانون الرادع المسلط ول بالنظام الذي يجبر وإنما رباط معنوي يتم برضا ورغبة الصحفيين ولا يتمتع بالقوة الإلزامية كما هو الحال في القانون¹² .

كما تطوعت لجنة أطلق عليها اسم لجنة التفكير والعمل مكونة من 11 عضوا لدراسة صلاحيات المجلس وشروط الترشح ، وتم في الأخير اعتبار المجلس سلطة معنوية لا قانونية ، وتم انتخاب 11 عضوا لأربع سنوات غير قابلة للتجديد.

فشل التجربة الأخلاقية:

رغم تنصيب المجلس إلا انه لم يثبت ويبدأ في عمله إلا بعد 7 اشهر من تنصيبه ، وتم إعطاؤه مقرا في دار الصحافة ، إلا انه مضت عهدة انتخابية ولم يستطع المجلس تقديم الكثير في المجال ، ويعد من أسباب الفشل الأخلاقي للتجربة الأولى من نوعها هي :

الظروف المادية القاهرة:

المرصد الاعلامية كآلية للتعديل الذاتي _____ أ. / عبدالنور بركاتي

لم يكن للمجلس أي مقر ثابت عدا قاعة أعطيت له للاجتماع في دار الصحافة ما صعب العمل وتضمين المجلس بمختلف الوسائل المتاحة، إضافة إلى غياب الدعم المادي كونه هيئة معنوية لا تملك صفة الإلزام والردع المباشر

غياب الصفة الإلزامية :

لم تكن للمجلس أية صفة إلزام في قراراته التي أصدرها ، حيث يؤكد محمد شلوش انه تم رصد أكثر من 30 مقرر لوسائل الإعلام لكنها لم تكن تلتزم بما يصدر عن المجلس وبقيت قراراته حبرا على ورق

الصفة السياسية والدعم:

لم يحضى المجلس بصفة المرافقة والدعم من الجهات العليا والتي لم تكن تنظر إلى المبادرات التي تصدر من خارج وعائها إلا بصورة الرفض أو عدم الرضا، ما جعل المجلس يتخبط في مشاكل عدة منها عدم الاعتراف ، إضافة إلى جملة المتابعات القضائية التي كانت تعج بها المحاكم في حق الصحفيين دون اللجوء إليه كهيئة مهمة ضابطة للأخلاقيات.¹³

الخاتمة :

تشكل المرصد الإعلامية سلطة فوق سلطة وسائل الإعلام وتجسد بها رقابة أخرى على الذات الصحفية، قصد تعديلها وإرساء مسار مهني سليم في المعالجة الصحفية، ويتعدى هذا الدور إلى إرساء الشفافية المطلقة التي تعكس الأنظمة السياسية في البلدان ، فهي صورة وأداة لقياس حرية التعبير ومناحي متعددة ، وكلما غاب هذا الجسم الإعلامي حضرت السطوة الإعلامية محل الديمقراطية الشفافة التي تراقب هذه السلطة ، وتضبط السلوك، وتحفظ الاخلاقيات المهنية ،التي تعد قيمة حقيقية لرفع أداء المؤسسات الإعلامية، في بيئة اتصالية تحتاج فيها الى المساءلة والمراقبة الاخرى ، بمعنى كفعل رقابي تمارسه هي على السلطات الأخرى يمارس عليها اجتماعيا. وتشير جملة النتائج التوصل اليها الى مايلي:

- غياب المرصد الاعلامية بشكل شبه تام في الجزائر ، بعد حل المجلس الاعلى للاعلام ومجلس اخلاقيات المهنة.
- غياب المساءلة المهنية لوسائل الاعلام اجتماعيا ، حيث لا يوجد من يراقبها بخلاف المراقب الخارجي والمتمثل في السلطة.

- غياب التنظيم الذاتي للمؤسسات الاعلامية .
- سطوة ملاك المؤسسات الاعلامية وفرض منطقتهم الايديولوجي على مسار عمل المؤسسات الاعلامية.
- تشكل بيئة العمل من مشهد سياسي واقتصادي وغيرها مسار طريق لوجود مثل هذه الانواع من المرصد والجسام الاعلامية.
- عملية ادارة المشهد الاعلامي الداخلي تسوده الفوضى والتشتت بين مختلف وسائل الاعلام .
- غياب الشفافية المطلقة في العمل الصحفي ،وهو سمة مهمة في عمل المرصد الاعلامية.

توصيات :

- تحيين بيئة العمل السياسي وانعكاسها على المشهد الاعلامي ما يخلق نماذج مهمة في الرقابة والتعديل الصحفي.
- تضمين آليات التنظيم الذاتي للمؤسسات الاعلامية مع تضمين مذكرات ومواثيق شرف.
- وضع نظام مساءلة مهني شفاف يخضع له المالك والعاملون في مؤسسات الاعلام ككل .
- تحديد الادوار المهنية الداخلية في العمل الاعلامي والابتعاد عن الضغوط الغير مهنية.
- وضع صحيفة سوابق مهنية للتنقيط يخضع لها كل عامل وكل مؤسسة اعلامية .
- اعطاء اهمية للظروف الاجتماعية والمهنية للعمل قصد فرض ممارسة مهنية اخلاقية.
- توضيح حقوق وواجبات العاملين في المؤسسات الاعلامية مع رفض أي اغراءات او ضغوط مهما كان نوعها.

الهوامش

1 أحمد بن زكريا .(1989)، معجم مقاييس اللغة (المجلد ج5)، القاهرة، دار الفكر .:

2 اتحاد اذاعات الدول العربية،(2008)، وثيقة تنظيم البث والاستقبال الاذاعي والتلفزي عبر الفضاء في المنطقة العربية

3 ثريا سنوسي (2014)، صحافة المواطن واعادة انتاج الادوار، مجلة بحوث العلاقات الشرق الاوسط،الصفحة13

4 شريف كامل شاهين(2014)،النشر التقليدي والالكتروني في العالم العربي،القاهرة،دار الجوهرة

5 Jeromgrystal(1994).the cambridge encyclopedia.camdrigd university press.p122

6 نصر الدين مزارى(2017)،الوضعية القانونية للاعلام الالكترونية بالجزائر في ظل التشريع الاعلامي الجديد،مجلة

الباحث (9)،الصفحة155

7 هيومن رايتس ووتش،(2006)،الحرية الزائفة الرقابة على الانترنت في الشرق الاوسط وشمال افريقيا.

⁸ مصطفى مصطفى(2018)،الابعاد الاخلاقية للتقدم العلمي والتكنولوجي ،مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية،7(14)،الصفحة456

⁹ معزوز علي(2016)،حقوق الانسان بين العالمية والخصوصية،الجزائر

¹⁰،(1981)،اصوات متعددة وعالم واحد:الاتصال والمجتمع اليوم وغدا ،الجزائر ،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع. شون مكبرايد

¹¹ عبد العالي رزاقى،(2013)،المهنة صحفى محترف:قوانين الاعلام واخلاقيات الصحافة في 22دولة عربية،الجزائر،دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع

¹² امال معيزي،(2014)،التشريع الاعلامي الحديث في الجزائر واثره على الممارسة المهنية للصحفيين -دراسة مسحية للنصوص التشريعية ومواقف الصحفيين،ثسم علوم الاعلام والاتصال ، كلية علوم الاعلام والاتصال ،جامعة الجزائر3،الجزائر

¹³ حسين سمير محمد،(1985)،الاعلام والاتصال بالجمهور والرأي العام،القاهرة،عالم الكتب.